

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1425 الموافق 22
سبتمبر سنة 2004، يتضمن تحديد مواقع
المديريات الجهوية للتجارة واختصاصها
الإقليمي.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 138-04
المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل
سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453
المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر
سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-409
المؤرخ في 10 رمضان عام 1424 الموافق 5 نوفمبر
سنة 2003 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية
في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : طبقا لأحكام المادة 13 من المرسوم
التنفيذي رقم 03-409 المؤرخ في 10 رمضان عام 1424
الموافق 5 نوفمبر سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف
هذا القرار إلى تحديد مواقع المديريات الجهوية
للتجارة واختصاصها الإقليمي.

المادة 2 : يحدد مواقع المديريات الجهوية
للتجارة واختصاصها الإقليمي طبقا للجدول الملحق
بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 شعبان عام 1425 الموافق 22
سبتمبر سنة 2004.

نور الدين بوكروح

الملحق
جدول يحدد مواقع المديريات الجهوية للتجارة
واختصاصها الإقليمي

الموقع	الاختصاص الإقليمي
الجزائر	- الجزائر - بومرداس - تيبازة
سطيف	- سطيف - جيجل - برج بوعريريج - ميله - بجاية - المسيلة
عنابة	- عنابة - سكيكدة - قالمة - الطارف - سوق أهراس
وهران	- وهران - تلمسان - سيدي بلعباس - عين تيموشنت - مستغانم
سعيدة	- سعيدة - تيارت - الشلف - غليزان - معسكر - تيسمسيلت
ورقلة	- ورقلة - الأغواط - تامنغست - غرداية - إيليزي - الوادي
بشار	- بشار - أدرار - تندوف - البيض - النعامة

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 شعبان عام 1425 الموافق 22 سبتمبر سنة 2004.

نور الدين بوكروح

الملحق

جدول يحدد مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وجمع الغش عند الحدود

المواقع	المديريات الولائية للتجارة
- ميناء الجزائر - مطار هواري بومدين	الجزائر
- ميناء دلس	بومرداس
- ميناء تنس	الشلف
- ميناء بجاية	بجاية
- ميناء جنجن	جيجل
- مطار محمد بوضياف	قسنطينة
- ميناء عنابة	عنابة
- ميناء سكيكدة	سكيكدة
- المركز البري لأم الطبول - المركز البري للعيون	الطارف
- المركز البري لبوشبكة	تبسة
- المركز البري الحدادة	سوق أهراس
- ميناء وهران - مطار الساناية	وهران
- ميناء مستغانم	مستغانم
- ميناء بني صاف	عين تموشنت
- ميناء الغزوات - المركز البري لمغنية	تلمسان
- المركز البري لعين قزام - المركز البري لتين زاوتين	تامنغست
- المركز البري طالب العربي	الوادي
- المركز البري دب دب	إيليزي
- المركز البري برج باجي مختار	أدرار
- المركز البري بني ونيف	بشار

الملحق (تابع)

الموقع	الاختصاص الإقليمي
البليدة	- البليدة - البويرة - تيزي وزو - المدية - عين الدفلى - الجلفة
باتنة	- باتنة - قسنطينة - أم البواقي - تبسة - خنشلة - بسكرة

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1425 الموافق 22 سبتمبر سنة 2004، يتضمن تحديد مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وجمع الغش عند الحدود.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-409 المؤرخ في 10 رمضان عام 1424 الموافق 5 نوفمبر سنة 2003 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : طبقا لأحكام المادتين 5 و6 من المرسوم التنفيذي رقم 03-409 المؤرخ في 10 رمضان عام 1424 الموافق 5 نوفمبر سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وجمع الغش عند الحدود.

المادة 2 : يحدد مواقع المفتشيات المذكورة في المادة الأولى أعلاه، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.